الأمم المتحدة

A/67/129

الجمعية العامة

Distr.: General
9 July 2012
Arabic
Original: English/French/Russian/
Spanish

الدورة السابعة والستون

البند ٩٥ (ط) من القائمة الأولية*

نزع السلاح العام الكامل

تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

أولا – مقدمة ٢

ثانيا – الردود الواردة من الدول الأعضاء ٢

أرمينيا ٢

بوركينا فاسو ٤

كولومبيا ٦

ألمانيا ٧

بنما ٨

إسبانيا ٨

تركيا ١٠

تركمانستان ١١

* A/67/150.

180712 180712 12-41290 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا – مقدمة

١ – في القرار ٣٧/٦٦ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ المتعلق بتحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، قررت الجمعية العامة إيلاء اهتمام عاجل للمسائل المتعلقة بتحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، وطلبت إلى الأمين العام أن يلتمس آراء الدول الأعضاء بشأن هذا الموضوع وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين.

٢ – واستجابة لهذا الطلب، أرسلت الأمانة العامة في ٩ آذار/مارس ٢٠١٢ مذكرة شفوية إلى الدول الأعضاء تطلب آراءها بشأن الموضوع. وقد وردت حتى كتابة هذا التقرير ثماني ردود من الدول التالية: أرمينيا وإسبانيا وألمانيا وبنما وبوركينا فاسو وتركمانستان وتركيا وكولومبيا. وترد تلك الردود في الفرع الثاني من هذا التقرير. وستصدر أي ردود ترد في وقت لاحق في شكل إضافات للتقرير.

ثانيا – الردود الواردة من الدول الأعضاء

أرمينيا

[الأصل: بالإنكليزية]
[١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢]

يتيح قرار الجمعية العامة ٣٧/٦٦ فرصة هامة لدراسة التحديات المتصلة بتحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، وتحديد أسباب الخلاف، والتماس الحلول الدائمة.

ولطالما كانت أرمينيا من أشد المناصرين للتعاون الإقليمي في كل الميادين الممكنة، بما في ذلك ميدان تحديد الأسلحة التقليدية، لما له من دور هام في تعزيز بناء الثقة والإسهام في تحقيق الأمن الإقليمي.

واسترشادا بهذا النهج القائم على المبادئ، تساهم أرمينيا في أنشطة تحديد الأسلحة التقليدية في إطار الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والشراكة من أجل السلام/مجلس الشراكة الأوروبية – الأطلسية التابع لمنظمة حلف شمال الأطلسي، باذلة كل جهد ممكن للمضي في تعزيز نظام تحديد الأسلحة التقليدية في المنطقة الأوروبية على وجه العموم وفي منطقة جنوب القوقاز على وجه الخصوص.

معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا

تشكل معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا أحد دعائم الأمن والاستقرار في أوروبا. وقد حفّز تنفيذُ المعاهدة عمليةً لا سابق لها لنزع السلاح في أوروبا على نطاق واسع، وعزّز الشفافية في ميدان تحديد الأسلحة التقليدية. وقد كان للمعاهدة دور حيوي كعامل من عوامل تحقيق الاستقرار في البيئة الأمنية الأوروبية أثناء الفترة الانتقالية.

وأرمينيا ملتزمة بالتنفيذ الدقيق لأحكام المعاهدة. ويقوم الجانب الأرميني، انطلاقا من التزامه الثابت بواجباته بموجب المعاهدة، بتبادل المعلومات بشأن القوات المسلحة الأرمينية وهيكلها ومناطق انتشارها ومعداتها المحددة بمقتضى المعاهدة، كما أنه يستقبل زيارات تفتيشية. ويشار بوضوح في التقارير المعدة عن تلك الزيارات إلى أن أرمينيا تنفذ على نحو تام أحكام المعاهدة.

وتشارك أرمينيا مشاركة إيجابية في المفاوضات الرامية إلى تعزيز نظام تحديد الأسلحة التقليدية في أوروبا وتحديثه. ويتبنى الجانب الأرميني موقفا قائما على مبادئ مفاده أن الوثيقة الجديدة المتوخى أن تكون ملزمة قانونا لا بد أن تكون ذات طابع ''جامع'' وألاّ يخضع تنفيذها لأي شروط.

انتهاكات أذربيجان لمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا

تنامى الدور الجوهري والأهمية الحيوية لمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، وخاصة في منطقة جنوب القوقاز حيث أطلقت أذربيجان مع الأسف العنانَ لما يُعد قطعاً سباقا خطيرا للتسلُّح.

وتكشف معلومات رسمية عن تنفيذ معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا أن أذربيجان تجاوزت في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ السقف المحدد لها في ثلاث فئات من المعدات المحددة بموجب المعاهدة. فبلغت ممتلكات أذربيجان من دبابات القتال ٣٨١ دبابة (والسقف المسموح به هو ٢٢٠ دبابة) وبلغت ممتلكاتها من أسلحة المدفعية ٥١٦ مدفعا (والسقف المسموح به هو ٢٨٥ مدفعا). وفي عام ٢٠١١، كانت هناك زيادة كبيرة في الممتلكات من أسلحة المدفعية (٤٧) وفي فئتي الطائرات العمودية الهجومية (من ٣ إلى ٥) والمركبات القتالية المدرعة (١٠٦). ومن دواعي الأسف أن أذربيجان لم تفصح عن تجاوزها السقف المحدد لها في فئة المركبات القتالية المدرعة حيث إنها تمتلك ٢٨٧ مركبة مقارنة بالعدد الذي تسمح به المعاهدة والبالغ ٢٢٠ مركبة.

إن الزيادة المتعددة الجوانب في الميزانية العسكرية لأذربيجان في السنوات الأخيرة (بلغت ميزانية الدفاع في عام ٢٠١٢ ما قدره ٣,٤٧ بلايين دولار) واستمرار القيادة

الأذربيجانية في اعتماد خطاب عدواني وشديد اللهجة في معاداته لأرمينيا يزيدان أيضا من الهوة الفاصلة بين الأمتين، ويصعدان التوتر في منطقة جنوب القوقاز ويعوقان بشكل خطير عملية التفاوض الهادفة إلى التسوية السلمية للمشاكل القائمة، ولا سيما النزاع حول منطقة ناغورنو – كاراباخ. إن تقصير أذربيجان في هذا المجال له أثر سلبي شديد على الجهود التي تبذلها أرمينيا من أجل تهيئة مناخ من الثقة والتعاون في المنطقة.

تدابير منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لبناء الثقة والأمن

من أهم الأدوات التي تستخدمها جمهورية أرمينيا في مجال تحديد الأسلحة التقليدية تدابير منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لبناء الثقة والأمن: وثيقة فيينا لعام ١٩٩٩، وقاعدة بيانات التبادل العالمي للمعلومات العسكرية، والوثيقة المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ومدونة قواعد السلوك المتعلقة بالجوانب السياسية – العسكرية للأمن، والاستبيان المتعلق بالألغام المضادة للأفراد وغير ذلك من الصكوك. وتعتبر أرمينيا تدابير منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لبناء الثقة والأمن جزءا من هيكلها الأمني وتعدها وسيلة هامة للحد من المخاطر الحقيقية والمحتملة التي تتهدد أمنها الوطني وأمنها الإقليمي الأوسع نطاقا.

وتشارك أرمينيا بشكل إيجابي في تنفيذ أحكام وثيقة فيينا وغيرها من تدابير بناء الأمن والثقة السالفة الذكر وذلك في مجال الأسلحة التقليدية. وقد ساهم الجانب الأرميني مساهمة كبيرة في استكمال وثيقة فيينا، فأيد أغلب المقترحات المتعلقة بتحديث الوثيقة التي اعتُمد بعضها كقرارات منبثقة عن منتدى التعاون الأمني وأُدمج فيما بعد في وثيقة فيينا لعام ٢٠١١. وتدعو أرمينيا إلى مواصلة تحديث وثيقة فيينا بغية الحفاظ على الأمن والاستقرار في المنطقة الأوروبية وتعزيزهما، خاصة في ضوء الصعوبات التي تعتري تحديث معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا.

بوركينا فاسو

[الأصل: بالفرنسية]
[٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢]

على الصعيد دون الإقليمي

كادت النزاعات ما بين الدول تختفي تماما من منطقتنا دون الإقليمية منذ بداية عقد التسعينات من القرن الماضي. بيد أننا شهدنا طفرة في النزاعات أو التوترات الداخلية. ومن أمثلة ذلك أحداث التمرد التي قام بها الطوارق في النيجر ومالي؛ ومما يؤسف له أن إساءة

استعمال الأسلحة والنقل غير المشروع لها[1] متفشيان في مالي منذ بداية العام منذ أن قُسم البلد إلى منطقتين[2].

والأزمة الإيفوارية التي نشبت في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ لها آثار سلبية طويلة الأمد على أمن بلدان المنطقة دون الإقليمية. والواقع أن الطرفان المتحاربان استعمل كلاهما على السواء أسلحة من جميع الأعيرة دون رقابة فعالة. وليس بوسعنا إغفال أزمة إقليم كازامانس (السنغال) المستمرة منذ عقد الثمانينات من القرن الماضي. ونذكر أيضا الأزمات الاجتماعية والسياسية الداخلية التي شهدتها توغو. والقاسم المشترك بين هذه الأزمات جميعا هو أن أسلحةً يصعب تعقبها استخدمت فيها استخداماً اتسم في كثير من الأحيان بعدم التناسب. ولا يسعنا في ضوء ما سبق إلا أن نؤكد أن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بل والأسلحة الثقيلة في كثير من الأحيان، أسيئ استعمالها على الصعيد دون الإقليمي.

وبالنظر إلى تعدد الأزمات في المنطقة دون الإقليمية المقترن بسهولة اختراق حدودنا، فإن الأسلحة المستعملة في بلد ما تجد طريقها بسهولة إلى البلدان المجاورة الأخرى.

على الصعيد المحلي

لبوركينا فاسو حدودٌ مشتركة مع ستة بلدان مختلفة وهي حدود يسهل اختراقها. وفي ضوء ذلك، لا يسيطر البلد على نقل الأسلحة التقليدية. بل إننا نفتقر إلى الموارد الكافية لمراقبة حدودنا بشكل فعال.

ومن المصاعب الأخرى التي تواجهها بوركينا فاسو إدارة مخزونات الأسلحة والذخائر (الظروف المادية للتخزين مثل الرطوبة ودرجة الحرارة وما إلى ذلك) الخاصة بقوات الدفاع والأمن. فتخزين تلك الأسلحة يفتقر إلى شروط السلامة التامة. وكذلك يصح هذا القول في أحيان كثيرة على التجار المعتمدين المشتغلين ببيع الأسلحة.

وفيما يتصل بالبروتوكول المتعلق بحظر أو تقييد استعمال الأسلحة المحرقة المبرم في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠ والموقع في جنيف، تجدر الإشارة إلى أن بوركينا فاسو صدّقت على البروتوكول المذكور في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. وهو بذلك يعد جزءا

(١) في العدد رقم ٢٦٥٠ من مجلة Jeune Afrique الصادر عن الفترة من ٢٣ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، أكد الرئيس المالي السابق، أمادو توماني توريه، فيما يتعلق بانتشار الأسلحة في منطقة الساحل ما يلي: ”ليبيا مخزن للسلاح وبرميل بارود على وشك الانفجار. لقد جاء الربيع العربي فزاد من هشاشة منطقة كانت في الأصل تتسم بالضعف. ونحن من موقعنا هذا نراه شتاءً من أقسى ما يكون“.

(٢) تحتل شمال مالي الحركةُ الوطنية لتحرير أزَواد وجماعاتٌ إرهابية أو متطرفة مثل تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي وجماعة أنصار الدين وغيرهما.

لا يتجزأ من نظامها القانوني الداخلي. ويُذكر أن هذه الأنواع من الأسلحة لم يُطلب شراؤه قط لصالح قوات الدفاع والأمن في بوركينا فاسو، ولم تستعمله تلك القوات أبداً. ونضيف إلى ذلك أن تلك الأسلحة ليست جزءا من الاستراتيجيات العسكرية لقوات الدفاع والأمن الوطنية.

ونشير في الختام إلى أن الأسلحة التقليدية، وخاصة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، لا تزال تُستعمل جالبة معها إرثا من الشقاء اليومي ينوء به السكان في منطقتنا دون الإقليمية وفي بلدنا، لا سيما وأنها تُستعمل في الهجمات المسلحة التي يشنها قطّاع الطرق على الطرق العامة الرئيسية وأعمال السطو المسلح على المنازل وغيرها من الأماكن الخاصة. ولذلك تؤيد بوركينا فاسو إضافة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها إلى سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية لتكون فئته الثامنة، وذلك في إطار النموذج المسمى ”٧+١+١“ المتوخى إدراجه في معاهدة تجارة الأسلحة المزمع إبرامها في المستقبل.

كولومبيا

[الأصل: بالإسبانية]
[١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢]

في كولومبيا تحتكر الدولة تجارة الأسلحة. وتنص القوانين السارية على أن هيئة الصناعات العسكرية الكولومبية هي الكيان المكلف بإنتاج الأسلحة واستيرادها وتسويقها. وفي حالة الأسلحة التي تجلبها جهات خاصة مُصرَّح لها بذلك بشكل استثنائي، تخضع تلك الأسلحة أيضا لرقابة القيادة العامة للقوات المسلحة من خلال إدارتها المعنية بالرقابة على الأسلحة والذخائر والمتفجرات وتجارتها.

وكولومبيا تنتج وتسوق الأسلحة التي تحتاجها قواتُها المسلحة من أجل الوفاء بمهامها الموكلة إليها بمقتضى الدستور، مما يعني أنه لا يوجد فائض من الأسلحة أو إفراط في إنتاجها أو تصدير لها بكميات ذات شأن.

أما الأسلحة المنتهية الصلاحية أو التي خرجت من الخدمة والتي لا يمكن للقوات المسلحة إعادة تأهيلها، فيجري تدميرها.

وتطبق رقابة صارمة على ترسانات القوات المسلحة وعلى العتاد المضبوط والمصادَر، وذلك لمنع تحويل تلك الأسلحة إلى مسارات غير قانونية. وتودع المعلومات المتعلقة بهذا

العتاد في نظام SAP-SR3 وفي النظام المتكامل للمعلومات اللوجستية، مما يسمح بمراقبة مخزونات الأسلحة وتحركاتها ووجهاتها والمسارات التي تُحول إليها.

ويودع العتاد المضبوط والمصادَر في مخازن الوحدات العسكرية ووحدات الشرطة التي تشرف عليه.

وينبغي التشديد على أن تلتزم البلدان، ولا سيما البلدان المنتجة للأسلحة والذخائر، باستعراض عمليات الإنتاج والتسويق فيها من أجل وضع السبل الفعالة لتعقب الأسلحة بما يتيح كشفَ النقاب عن عمليات تحويل الأسلحة إلى جماعات خارجة على القانون والاستيثاق من هوية مورديها ووضع سجل بذلك على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي.

وفي هذا السياق، يعمل قطاع الدفاع على تنفيذ الآليات الكفيلة بفرض رقابة فعالة على إنتاج الأسلحة وتسويقها في كولومبيا بهدف منع وصول الأسلحة التي تصنعها الدولة والأسلحة المضبوطة إلى شبكات الاتجار غير القانوني بالسلاح ذي التداعيات السلبية على البلدان.

ألمانيا

[الأصل: بالإنكليزية]
[١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢]

تحرص ألمانيا على تنفيذ تدابير بناء الثقة وتحديد الأسلحة التقليدية على الصعيد الإقليمي. وهي تعلق أهمية كبرى على الدور الذي تقوم به منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وتقدم إليها الدعم الكبير بوصفها المنظمة المعنية بالأمن في منطقتها. والتزام ألمانيا فيما يتعلق بالأمن وبناء الثقة على الصعيد الإقليمي ترد معلوماتٌ مفصلة عنه في التقرير الذي قدمته إلى الأمين العام في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١١ بشأن تدابير بناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية، عملا بقرار الجمعية العامة ٥٧/٦٣. وفي ١٥ تموز/يوليه ٢٠١١ أحالت ألمانيا إلى الأمين العام أيضا آراءها بشأن قرار الجمعية العامة ٤٧/٦٥ المتعلق بتدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي (انظر الوثيقة A/66/112/Add.1).

وفيما يتصل بالطلب الوارد في الفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ٣٧/٦٦، ترى ألمانيا في الوقت الراهن أن مؤتمر نزع السلاح ليس المحفل المناسب لصياغة مبادئ تنظم الاتفاقات الإقليمية بشأن تحديد الأسلحة التقليدية. ونشير إلى أن انتفاء صفة العالمية عن العضوية في

مؤتمر نزع السلاح قد يحول دون النظر على نحو واف في سياقات إقليمية معينة عند صياغة تلك المبادئ.

وتضيف ألمانيا أنها ترى أن الدول التي قدمت أو رعت قرارا تطلب فيه الجمعية العامة إلى الأمين العام التماس آراء الدول الأعضاء حرِّي بها أن توافي الأمين العام بتلك التقارير في حينها غير منقوصة.

بنما

[الأصل: بالإسبانية]
[٧ أيار/مايو ٢٠١٢]

تفيد وزارة الأمن العام بأن جمهورية بنما لا تمتلك قوات مسلحة بموجب أحكام الدستور، وهي لذلك لا تدير هذا النوع من الأسلحة. ونود أن نغتنم هذه الفرصة لكي نحث كل دول الجوار الإقليمي ودون الإقليمي التي تمتلك قوات مسلحة تقليدية على أن تدعم الاتفاقات الدولية المتعلقة بتحديد تلك الأسلحة وأن تنفذ أحكامها بغية تعزيز السلام والأمن في مناطقها الإقليمية ودون الإقليمية. ونضيف أنه لا غنى عن الحفاظ على الصكوك الرامية إلى تحديد الأسلحة التقليدية وتحديث تلك الصكوك، وينبغي أن تتصرف الدول على نحو مسؤول وشفاف من أجل الحد من انعدام الأمن، لا سيما في المناطق التي شهدت من قبل نشوب النزاع أو المعرضة له.

إسبانيا

[الأصل: بالإسبانية]
[٣ أيار/مايو ٢٠١٢]

ينبغي أن يتمثل الغرض النهائي من أي نظام لتحديد الأسلحة أو لأي تدابير لبناء الثقة وضمان الأمن في منع نشوب النزاعات عن طريق الحد من خطر التصورات أو الحسابات الخاطئة المتعلقة بالأنشطة العسكرية التي يقوم بها الآخرون؛ ووضع تدابير تجعل من اتخاذ استعدادات عسكرية في الخفاء أمرا عسيرا؛ والتقليل من خطر التعرض لهجمات مباغتة والحد من احتمالات اندلاع الأعمال العدائية بصورة عرضية.

وقد تكون التدابير المتفق عليها ملزمة قانونا أو سياسيا، غير أنه لا بد لها في جميع الأحوال أن تشتمل على مجموعة من الشروط التي يمكن إيجازها في المبادئ التالية:

- **خصوصية كل حالة** – أن تكون التدابير قد جرى التفاوض بشأنها للاستجابة خصيصا لحالة معينة أو احتياجات منطقة جغرافية بعينها
- **الشفافية** – أن تستند إلى تبادل المعلومات وإرساء قنوات مفتوحة للاتصال وإجراء الاتصالات بشكل سريع
- **قابلية التحقق** – أن تقترن التدابير المعتمدة بنظام يسمح بالتحقق من الامتثال لها. وهذا هو السبيل الوحيد لكفالة الحفاظ على الثقة إذا أثيرت شكوك بشأن عدم الامتثال
- **المعاملة بالمثل** – أن المزايا التي يحصل عليها كل طرف من الأطراف فيما يتعلق بتعزيز مستوى ثقته في الأطراف الأخرى يجب أن تقابلها مزايا مماثلة لتلك الأطراف، وإلا أصبح التفاوض بشأن هذا النوع من التدابير أمرا شديد الصعوبة
- **طوعية التفاوض ووجوب الامتثال** – يجب أن تكون الأطراف مطمئنة في جميع الأوقات إلى التدابير المتفق عليها. ويلزم أيضا أن تكون الإرادة السياسية التي يستلزمها التفاوض بشأن هذا النوع من التدابير متوافقة تماما مع الالتزام بتنفيذ هذه التدابير
- **التدرج** – ينبغي أن تشكل التدابير عملية تطوير تدريجية يجرى في إطارها اتخاذ تدابير جديدة وأكثر فعالية في ضوء تزايد الثقة بين الأطراف
- **التكامل** – أن يُكفل باستمرار التكامل فيما بين التدابير المتخذة على كل من الصعيد العالمي (الأمم المتحدة) والإقليمي ودون الإقليمي والثنائي، مع تجنب ازدواجية التدابير.

إضافة إلى ذلك، لكي يكون نظام تحديد الأسلحة فعالا، يلزم وجود ما يلي:

- هيئة للتشاور ومتابعة تنفيذ التدابير تمثّل فيها جميع الأطراف وتسمح بطرح المشاكل التي قد تعترض التطبيق العملي للتدابير، وكذلك التفاوض على اتخاذ تدابير أخرى جديدة أو على تعديل القائم منها. وينبغي أن تتوافر لهذه الهيئة القدرة على ممارسة الضغوط السياسية الكافية من أجل إقناع الأطراف بضرورة الامتثال الكامل للالتزامات التي تعهدت بها (ولذلك تكتسب مشاركة القوى الإقليمية في هذه الهيئة أهمية قصوى).
- نظام ملائم للاتصالات يسمح بالوفاء بمواعيد الاستجابة فيما يتصل بمختلف التدابير، ويتمتع بدرجة كافية من المرونة تتيح تدفق المعلومات اللازمة لاستعادة الثقة في حالة حدوث أزمات مفاجئة.

ومن شأن اتخاذ تدابير لبناء الثقة، وخاصة فيما بين البلدان المتاخمة لبعضها المتضررة، وتعزيز المراقبة الحدودية وتدريب الموظفين المتخصصين، أن ييسر، إلى جانب آليات أخرى، تهيئة بيئة مواتية لصياغة اتفاقات تتجاوز الحدود الوطنية (بما فيها الاتفاقات المبرمة في المجال دون الإقليمي) في مجال تحديد الأسلحة.

وعلاوة على ما سبق، ينبغي لدى وضع الاتفاقات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال تحديد الأسلحة التقليدية أن يؤخذ في الاعتبار ما يلي:

(أ) اتخاذ تدابير تعزيز الثقة بين البلدان المتاخمة لبعضها وتعزيز القائم منها؛

(ب) زيادة تدابير الشفافية داخل المنتديات الإقليمية أو دون الإقليمية المعنية؛

(ج) سياسة لنشر أهداف المنتديات المذكورة في البلدان المحيطة التي لم تنخرط فيها بعد؛

(د) إعداد جرد لمخزونات الأسلحة في تلك البلدان التي لم يجر فيها إعداده بعد؛

(هـ) تطوير تدابير تعميم الصكوك الدولية المختلفة على الصعيد العالمي؛

(و) اتباع سلطات التصدير والاستيراد لإجراءات صارمة؛

(ز) تعزيز آليات مراقبة مصنعي الأسلحة، دون إغفال الموردين ومجمعي المكونات في حالة عدم اقتناء الأسلحة كمنتجات نهائية محددة.

تركيا

[الأصل: بالإنكليزية]
[٧ أيار/مايو ٢٠١٢]

الترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية لتحديد الأسلحة هياكل معقدة من حيث سبل إنشائها وإدارتها. فهي تتطلب تحليلات سياسية – عسكرية أعمق وتعهدات أكثر تفصيلا ودرجة أعلى من التنفيذ إذا ما قورنت بترتيبات تحديد الأسلحة على الصعيدين العالمي أو القاري. وينبغي مع ذلك أن تكون جزءا لا يتجزأ من أي هيكل ينشأ لتحديد الأسلحة التقليدية، إذا أريد التصدي بشكل مثمر لمشاكل الاستقرار والأمن العسكريين على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي.

ويعتبر اتفاقُ مناطق الأجناب الملحق بنظام معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا مثالا ناجحا في هذا المجال. فهذا الاتفاق هو الصك الرئيسي المنظم للأمن التقليدي

على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي في أوروبا، ولا سيما في منطقة القوقاز ومنطقة البحر الأسود وشمال أوروبا.

تركمانستان

[الأصل: بالروسية]
[٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢]

إن تركمانستان، وهي دولة مستقلة تحافظ على حيادها الدائم، تسهم بنشاط في تنفيذ الاتفاقيات والاتفاقات والمعاهدات ذات الأهمية القصوى في إقامة نظام الأمن الدولي. وكذلك في تعزيز السلام والاستقرار في المجتمع الدولي؛ وهي تقر بأولوية قواعد القانون الدولي المتعارف عليها عالميا. وتؤيد تركمانستان تأييدا تاما مبادرة الأمم المتحدة الرامية إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية ومن سائر أسلحة الدمار الشامل الحديثة في آسيا الوسطى، وتتقيد تقيدا تاما بكافة الالتزامات الدولية التي قطعتها وبجميع الاتفاقيات التي وقعتها فيما يتصل بحظر هذه الأنواع من الأسلحة.

وقد افتُتح مركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة آسيا الوسطى في مدينة عشق أباد، في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. ودولة تركمانستان المستقلة والمحايدة دائما تؤيد تأييدا تاما مبادرة الأمم المتحدة الرامية إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية ومن سائر أسلحة الدمار الشامل الحديثة في آسيا الوسطى، وتتقيد تقيدا تاما بكافة الالتزامات الدولية التي قطعتها وبجميع الاتفاقيات التي وقعتها فيما يتصل بحظر هذه الأنواع من الأسلحة. وتؤكد دولة تركمانستان، المستقلة والمحايدة دائما، في عقيدتها العسكرية، أن القدرة على نشر أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها ونشر أحدث تكنولوجيات الإنتاج العسكري تمثل التهديدات الرئيسية للأمن العسكري.

وينص دستور تركمانستان المعتمد في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، وفقا لما جاء في المادة ٦ منه على ما يلي: ”تنتهج تركمانستان، الدولة الكاملة العضوية في المجتمع الدولي، سياسة خارجية تقوم على مبادئ الحياد الإيجابي الدائم وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للبلدان الأخرى، ونبذ استخدام القوة والامتناع عن المشاركة في تكتلات وتحالفات عسكرية، وتشجيع إقامة علاقات سلمية وودية بما يعود بالمنفعة المتبادلة على بلدان المنطقة وسائر الدول في العالم برمّته. وتلتزم تركمانستان بقواعد القانون الدولي المتعارف عليها عالميا. وإذا نصت معاهدة دولية انضمت إليها تركمانستان على قواعد مخالفة لقوانينها الداخلية، فإن أحكام المعاهدة الدولية هي التي تطبق“.

وتركمانستان، بوصفها دولة عضواً في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، تقدم هي وسائر الدول الأعضاء في المنظمة تقارير سنوية عن قواتها المسلحة، وذلك وفقا للبرنامج الحالي لوثيقة هلسنكي المبرمة عام ١٩٩٢، وامتثالها لمدونة قواعد السلوك المتعلقة بالجوانب السياسية – العسكرية للأمن، والتبادل العالمي للمعلومات العسكرية، والتبادل السنوي للمعلومات العسكرية. ولأغراض تحديد الأسلحة وكذلك تنفيذ الصكوك المذكورة آنفا المتصلة بتقديم المعلومات العسكرية سنويا والامتثال أيضا لأحكام وثيقة فيينا لعام ١٩٩٩ المتعلقة بمفاوضات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن تدابير بناء الثقة والأمن، تستقبل تركمانستان سنويا أفرقة تفتيش عسكرية مؤلفة من خبراء أجانب.